

## النهاية في غريب الأثر

{ عول } ( ه ) في حديث النّفقة [ وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ] أي بمن تَمُونُ وتَلَازِمُكَ نَفَقَتُهُ من عِيَالِكَ فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلْيَدِكُنْ لِلْأَجَانِبِ . يقال : عَالَ الرَّجُلُ عِيَالَهُ يَعُولُهُمْ إِذَا قَامَ بِمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ قُوَّةٍ وَكِسْفَةٍ وَغَيْرِهِمَا . وقال الكِسَائِيُّ : يقال : عَالَ الرَّجُلُ يَعُولُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ . وَاللُّغَةُ الْجَدِيدَةُ : أَعَالَ يُعِيلُ . - ومنه الحديث [ من كانت له جاريةٌ فَعَالَهَا وَعَلَمَهَا ] أي أَنْفَقَ عَلَيْهَا .

( ه ) وفي حديث الفرائض والميراث ذِكْرُ [ الْعَوَلِ ] يقال : عَالَتِ الْفَرِيضَةُ : إِذَا ارْتَفَعَتْ وَزَادَتْ سَهَامُهَا عَلَى أَصْلِ حِسَابِهَا الْمُوجِبِ عَنْ عَدَدِ وَارْتِيهَا كَمَنْ مَاتَ وَخَلَّفَ ابْنَيْنِ وَأَبَوَيْنِ وَوَجَةَ فَلِلابْنَيْنِ الثُّلُثَانِ وَلِلأَبَوَيْنِ السُّدُوسَانِ وَهُمَا الثُّلُثُ وَلِلْوَجَةِ الثُّمُنُ فَمَجْرُوعُ السُّهُامِ وَاحِدٌ وَثُمُنٌ وَاحِدٌ فَأَصْلُهَا ثَمَانِيَةٌ وَالسُّهُامُ تِسْعَةٌ وَهَذِهِ الْمَسْأَلَةُ تُسَمَّى فِي الْفَرَايِضِ : الْمَنْدَبِيَّةَ لِأَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سُئِلَ عَنْهَا وَهُوَ عَلَى الْمَنْدَبِ فَقَالَ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ : صَارَ ثُمُنُهَا تِسْعًا . - ومنه حديث مريم عليها السلام [ وَعَالَ قَلْمٌ زَكَرِيَّا عَلَى السَّلَامِ ] . أي ارْتَفَعَ عَلَى الْمَاءِ .

( س ) وفيه [ الْمُعْوَالُ عَلَيْهِ يُعَذِّبُ ] أي الذي يُدْكَى عَلَيْهِ مِنَ الْمَوْتِ يُقَالُ : أَعْوَلَ يُعْوَلُ إِعْوَالًا إِذَا بَكَى رَافِعًا صَوْتَهُ . قيل : أَرَادَ بِهِ مَنْ يُوصِي بِذَلِكَ . وَقِيلَ : أَرَادَ الْكَافِرَ . وَقِيلَ : أَرَادَ شَخْصًا بَعَيْنِهِ عِلْمٌ بِالْوَحْيِ حَالَهُ وَلِهَذَا جَاءَ بِهِ مُعَرِّفًا . وَيُرْوَى بِفَتْحِ الْعَيْنِ وَتَشْدِيدِ الْوَاوِ مِنْ عَوَّلَ لِلْمَبَالِغَةِ .

( س ) ومنه رَجَزُ عَامِرٍ : .

- وَبِالصِّيَاحِ عَوَّلُوا عَلَايِنًا .

أَيِ اجْتَلَبُوا وَاسْتَعَانُوا . وَالْعَوِيلُ : صَوْتُ الصَّادِرِ بِالْبُكَاءِ .

- ومنه حديث شُعْبَةَ [ كَانَ إِذَا سَمِعَ الْحَدِيثَ أَخَذَهُ الْعَوِيلُ وَالزَّوِيلُ حَتَّى يَحْفَظَهُ ] وَقِيلَ : كُلُّ مَا كَانَ مِنْ هَذَا الْبَابِ فَهُوَ مُعْوَلٌ بِالتَّخْفِيفِ فَأَمَّا التَّشْدِيدُ فَهُوَ مِنَ الْاسْتِعَانَةِ يُقَالُ : عَوَّلْتُ بِهِ وَعَلَيْهِ : أَيِ اسْتَعَنْتُ .

( ه ) وفي حديث سَطِيحٍ [ فَلَمَّا عِيلَ صَدِيرُهُ ] أَيِ غَلَبَ . يُقَالُ : عَالَتَنِي يَعُولَنِي إِذَا غَلَبَنِي .

[ ه ] وفي حديث عثمان [ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ : إِنِّي لَسْتُ بِمِيزَانَ لَا أَعُولُ ] أَيِ لَا أَمِيلُ عَنِ الْاسْتِثْوَاءِ وَالْإِعْتِدَالِ . يُقَالُ : عَالَ الْمِيزَانُ إِذَا ارْتَفَعَ أَحَدُ طَرَفَيْهِ عَنِ

الآخر .

[ ه ] وفي حديث أم سَلَامَة [ قالت لعائشة : لو أراد رسول اللّٰه A أن يَعْهَدَ إِلَيْكَ عُلَاتٍ ] أي عَدَلَاتٍ عن الطريق ومِلَاتٍ . قال القُتَيْبِيُّ : وَسَمِعْتُ مَنْ يَرْوِيهِ [ عِلَاتٍ ] بكسر العين فإن كان محفوظا فهو من عال في البلادَ يَعِيلُ إذا ذهب . ويجوز أن يكون من عالَه يَعُولُه إذا غلبه : أي غُلِبَتْ عَلَى رَأْيِكَ . ومنه قولهم : عِيلَ صَبْرُكَ . وقيل : جواب لَوٍ محذوف : أي لو أرادَ فَعَلَلْ فَتَدْرَكَتَهُ لِدَلَالَةِ الْكَلَامِ عَلَيْهِ . ويكون قولُهَا [ عُلَاتٍ ] كلاما مُسْتَأْنَفًا .

( ه س ) وفي حديث القاسم بن محمد [ إنَّه دَخَلَ عَلَيْهَا وَأَعْوَلَتْ ( في الهروي : [ وقد أعولت [ وانظر الفائق 2 / 200 ) ] أي وَلَدَتْ أَوْلَادًا وَالْأَصْلُ فِيهِ : أَعْيَلَتْ : أي صارت ذاتَ عِيَالٍ . كذا قال الهروي . وقال الزَّيْتُونِيُّ : [ الأصل فيه الواو يُقَالُ : أَعَالَ وَأَعْوَلُ إِذَا كَثُرَ عِيَالُهُ فَأَمَّا أَعْيَلَتْ فَإِنَّهُ فِي بِنَائِهِ مِنْ طُورٍ إِلَى لَفْظِ عِيَالٍ لَا أَصْلَ لَهُ كَقَوْلِهِمْ : أَفْيَالٌ وَأَعْيَادٌ ] .

- وفي حديث أبي هريرة [ ما وَعَاءُ الْعَشْرَةِ ؟ قال : رَجُلٌ يَدْخُلُ عَلَى عَشْرَةٍ . عَيْلٍ وَوَعَاءٍ مِنْ طَعَامٍ ] يُرِيدُ عَلَى عَشْرَةٍ أَنْفُسَ يَعُولُهُمُ الْعَيْلُ : وَاحِدُ الْعِيَالِ وَالْجَمْعُ : عِيَائِلٌ كَجَيْدٍ وَجِيَادٍ وَجِيَائِدٍ . وَأَصْلُهُ : عَيْوَلٌ فَادْغَمَ . وَقَدْ يَقَعُ عَلَى الْجَمَاعَةِ وَلِذَلِكَ أَضَافَ إِلَيْهِ الْعَشْرَةَ فَقَالَ : عَشْرَةُ عَيْلٍ وَلَمْ يَقُلْ : عِيَائِلٍ . وَالْيَاءُ فِيهِ مُنْقَلِبَةٌ عَنِ الْوَاوِ . قَالَ الْخَطَّابِيُّ .

( س ) ومنه حديث حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ [ فَإِذَا رَجَعْتَ إِلَى أَهْلِي دَنَيْتُ مِنْ نِسِّي الْمَرْأَةَ وَعَيْلِي أَوْ عَيْسِلَانِ ] .

( س ) وحديث ذي الرُّمَّةِ وَرُوْبَةٌ فِي الْقَدَرِ [ أَتَرَى اللَّاهَ قَدَّرَ عَلَى الذَّيْبِ أَنْ يَأْكُلَ حَلُوبَةَ عِيَائِلِ عَالَةٍ ] ( سبق في مادة ( ضرك ) بالرفع خطأ ) ضَرَائِكُ [ وَالْعَالَةُ : جَمْعُ عَائِلٍ وَهُوَ الْفَقِيرُ